

كشـف الخفاء

594 - أمرنا بتصغير اللقمة في الأكل وتدقيق المضغ .

قال النووي لا يصح وقال في المقاصد ويرد شقه الثاني رغبة بعض السلف في السويق وقوله بين شرب السويق ومضغ الفتيت قراءة خمسين آية في أشباه هذا ويمكن أن يكون موافقا للطب فيما يحتاج إلى المضغ وقال النجم لكن نقل العبادي في طبقاته عن الشافعي أنه قال في الأكل أربع سنن : الجلوس علي اليسرى وتصغير اللقمة والمضغ الشديد ولعق الأصابع قال ابن العماد وهذا مخالف لما ذكر النووي قلت وفي سنن ابن ماجه عن المقدم بن معدي كرب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطن حسب آدمي لقيمات يقمن صلبه فإن غلبت آدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس والحديث عند أحمد والترمذي وحسنه والحاكم وصححه ولفظ أكثرهم : أكلات فإن تصغير لقمات دليل واضح على استحباب تصغير اللقمة ثم رأيت أبا طالب المكي استدل بهذا الحديث فحمدت الله على موافقته انتهى